وغيرها انه لا يجب اتيان المساجد الثلثة بالنذر لكن ان اتى الفاضل
اغناه عن اتيان المفضول فاذا نذر اتيان مسجد المدينة ومسجد
ايليا اغناه عن اتيان المسجد الحرام وان نذر اتيان مسجد ايليا اغناه
اتيان مسجدي الحرمين وذلك انه قد ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه
فلا يعصيه وهذا يعم كل طاعة سواء كان جنسها واجب او لم يكن
واتيان الافضل اجزأ للحديث الوارد في ذلك وليس هذا موضع
تفصيل هذه المسايل بل المقصود انه لا يشرع السفر الى مسجد غير
الثلثة ولو نذر ذلك لم يجب عليه فعله باتفاق الايمة وهل عليه
كفارة يمين على قولين مشهورين وليس بالمدينة مسجد يشرع اتيانه
الا مسجد قبا واما سائر المساجد فلها حكم المساجد ولم يخصها النبي
صلى الله عليه وسلم باتيان ولهذا كان الفقهاء من اهل المدينة لا يقصدون
شيأ من تلك الاماكن الا قبا خاصة وفي المسند عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا في مسجد الفتح ثلثا يوم
الاثنين ويوم الثلثا ويوم الاربعا فاستجيب له يوم الاربعا بين
الصلاتين فعرف البشر في وجهه قال جابر فلم ينزل بي امر مهم
غليظ الا توخيت تلك الساعة فادعو فيها فاعرف الاجابة وفي
اسناد هذا الحديث كثير بن زيد وفيه كلام بوثقه بن معين تارة
ويضعفه اخرى وهذا الحديث يعمل به طايفة من اصحابنا وغيرهم
فيتحرون الدعا في هذا كما نقل عن جابر ولم ينقل عن جابر انه تحرى
الدعا في المكان بل تحرى الزمان فاذا كان هذا في المساجد التي
صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم وبنيت باذنه ليس فيها ما يشرع
قصده بخصوصه من غير سفر اليه الا مسجد قبا فكيف بما سواها
واما المسجد الاقصى فهو احد المساجد الثلثة التي تشد اليها الرحال
وكان المسلمون لما فتحوا بيت المقدس على عهد عمر بن الخطاب حين جاء

عمر

عمر اليهم فسلم النصارى اليه البلد دخل اليه فوجد على الصخرة
زبالة عظيمة جدا كانت النصارى القتها عليها معاندة لليهود
الذين يعظمون الصخرة ويصلون اليها فاخذ عمر في ثوبه منها واتبعه
المسلمون في ذلك ويقال انه سخرها الانباط حتى نظفها ثم قال
لكعب الحبر اين ترى ان ابني مصلى المسلمين فقال انه خلف
الصخرة فقال يا ابن اليهودية خالطتك يهودية بل ابنيه قدام
المسجد فان لنا صدور المساجد فبناه في قبلي المسجد وهو الذي
يسميه كثير من العامة اليوم الاقصى والاقصى اسم للمسجد كله ولا
يسمى هو ولا غيره حرما انما الحرم بمكة والمدينة خاصة وفي ادي
وج الذي بالطايف نزاع بين العلما فبنى عمر المصلى الذي في القبلة
ويقال ان تحته درجا كان يصعد منها الى مكان امام الاقصى فبناه
على الدرج حيث لم يصل اهل الكتاب ولم يصل عمر ولا المسلمون عند
الصخرة ولا تمسحوا بها ولا قبلوها بل يقال ان عمر صلى عند محراب
داود عليه السلام المخارج وقد ثبت ان عبد الله بن عمر كان اذا اتى
بيت المقدس دخل اليه وصلى فيه ولا يقرب الصخرة ولا يأتيها ولا
يقرب شيأ من تلك البقاع وكذلك نقل عن غير واحد من السلف المعتبرين
كعمر بن عبد العزيز والاوزاعي وسفيان الثوري وغيرهم وذلك ان
سائر بقاع المسجد لا مزية لبعضها على بعض الا ما بنى عمر رضي الله عنه
لمصلى المسلمين واذا كان المسجد الحرام ومسجد المدينة اللذان هما
افضل من المسجد الاقصى بالاجماع فاحدهما قد ثبت في الصحيح عنه
انه قال صلاة في مسجدي هذا خير من الصلاة فيما سواه الا المسجد
الحرام والاخر وهو الذي اوجب الله حجه والطواف فيه وجعله
قبلة لعباده المومنين ومع هذا فليس فيهما ما يقبل بالفم ولا يستلم
باليد الا ما جعله في الارض بمنزلة اليمين وهو الحجر الاسود فكيف يكون
في المسجد الاقصى ما يستلم او يقبل وكانت الصخرة مكشوفة لم يكن

الله ص

Copyrighted Scanning Service Only

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)